

تاج العروس من جواهر القاموس

و : صَدْرُ الْبَيْتِ و : أَكْرَمُ مَوَاضِعِهِ وَقَالَ الزَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " وَهَلْ
أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ " قَالَ : الْمِحْرَابُ : أَرْفَعُ
بَيْتٍ فِي الدَّارِ وَأَرْفَعُ مَكَانٍ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ : وَالْمِحْرَابُ هَا هُنَا
كَالْغُرْفَةِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ A " بَعَثَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ إِلَى قَوْمٍ لَهُ
بِالطَّائِفِ فَأَتَاهُمُ وَدَخَلَ مِحْرَابًا لَهُ فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عِنْدَ الْفَجْرِ
ثُمَّ أَذَّنَ لِلصَّلَاةِ " قَالَ : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْغُرْفَةَ يُرْتَقَى إِلَيْهَا
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْمِحْرَابُ : أَشْرَفُ الْأَمَاكِنِ وَفِي الْمَصْبَاحِ : هُوَ أَشْرَفُ
الْمَجَالِسِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمِحْرَابُ عِنْدَ الْعَامَّةِ الَّذِي يَفْهَمُهُ النَّاسُ :
مَقَامُ الْإِمَامِ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ سَمِّيَ مِحْرَابُ الْمَسْجِدِ
لَا زُفْرَادَ الْإِمَامِ فِيهِ وَبُعْدَهُ مِنَ الْقَوْمِ وَمِنْهُ : يُقَالُ : فُلَانٌ حَرَبٌ
لِفُلَانٍ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا بُعْدٌ وَتَبَاعُضٌ وَفِي الْمَصْبَاحِ : يُقَالُ : هُوَ مَأْخُودٌ
مِنَ الْمُحَارَبَةِ لِأَنَّ الْمُصْلَحِيَّ يُحَارِبُ الشَّيْطَانَ وَيُحَارِبُ نَفْسَهُ
بِإِحْضَارِ قَلْبِهِ وَقِيلَ : الْمِحْرَابُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْفَرِدُ بِهِ الْمَلِكُ
فَيَتَبَاعَدُ عَنِ النَّاسِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : الْمَحَارِبُ : صُدُورُ الْمَجَالِسِ وَمِنْهُ
مِحْرَابُ الْمَسْجِدِ وَمِنْهُ : مَحَارِبُ غُمْدَانَ بِالْيَمَنِ وَالْمِحْرَابُ :
الْقِبْلَةُ وَمِحْرَابُ الْمَسْجِدِ : أَيُّضًا : صَدْرُهُ وَأَشْرَفُ مَوْضِعٍ فِيهِ وَفِي
حَدِيثِ أَنَسٍ " أَزَّهَ كَأَنَّ يَكْرَهُ الْمَحَارِبَ " أَي لَمْ يَكُنْ يُحِبُّ أَنْ
يَجْلِسَ فِي صَدْرِ الْمَجْلِسِ وَيَتَرَفَّعَ عَلَى النَّاسِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ " قَالُوا : مِنَ الْمَسْجِدِ وَالْمِحْرَابُ :
أَكْرَمُ مَجَالِسِ الْمُلُوكِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْمِحْرَابُ : سَيِّدُ
الْمَجَالِسِ وَمُقَدِّمُهَا وَأَشْرَفُهَا قَالَ : وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْمَسَاجِدِ وَعَنْ
الْأَصْمَعِيِّ : الْعَرَبُ تُسَمِّي الْقَصْرَ مِحْرَابًا لِشَرَفِهِ وَأَنشَدَ :
" أَوْ دُمِيَّةٌ صَوَّرَ مِحْرَابُهَا .
" أَوْ دُرَّةٌ شَيْفَتُ إِلَى تَاجِرٍ أَرَادَ بِالْمِحْرَابِ الْقَصْرَ وَبِالدُّمِيَّةِ
الصُّورَةَ وَرَوَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ : دَخَلْتُ مِحْرَابًا مِنْ
مَحَارِبِ حِمْيَرَ فَتَفَجَّحَ فِي وَجْهِهِ رِيحُ الْمِسْكِ أَرَادَ قَصْرًا أَوْ مَا
يُشَبِّهُهُ وَقَالَ الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ D : " مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَثَّيْلٍ " ذُكِرَ أَنَّهَا

صَوَّرُ الْمَلَا ئِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ كَانَتْ تُصَوَّرُ فِي الْمَسَاجِدِ لِـيَرَاهَا النَّاسُ
فَيَزِدَادُوا عَتَبَاراً وَقَالَ الزَّجَّاجُ : هِيَ وَاحِدَةُ الْمِحْرَابِ الَّتِي يُصَلِّي فِيهِ وَقِيلَ :
سُمِّيَ الْمِحْرَابُ مِحْرَاباً لِأَنَّ الْإِمَامَ إِذَا قَامَ فِيهِ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ
يَلْجُنَ أَوْ يُخْطِئَ فَهُوَ خَائِفٌ مَكَاناً كَأَنَّ زَهْمَ مَأْوَى الْأَسَدِ وَالْمِحْرَابُ :
الْجَمْعُ هِيَ مَأْوَى الْأَسَدِ يُقَالُ دَخَلَ فَلَانٌ عَلَى الْأَسَدِ فِي مِحْرَابِهِ وَغِيْلِهِ
وَعَرِيْنِهِ وَعَنِ اللَّيْثِ : الْمِحْرَابُ : عُنُقُ الدَّابَّةِ قَالَ الرَّاجِزُ :
" كَأَنَّ زَهْمَ لَمَّ سَمَا مِحْرَابُهَا أَيْ عُنُقُهَا .

وَمَحَارِيبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ هِيَ مَسَاجِدُهُمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا كَأَنَّ زَهْمَ
لِلْمَشُورَةِ فِي أَمْرِ الْحَرْبِ . وَفِي التَّهْذِيبِ : الَّتِي يَجْتَمِعُونَ فِيهَا لِلصَّلَاةِ
وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْمِحْرَابُ : مَجْلِسُ النَّاسِ وَمُجْتَمَعُهُمْ .
وَالْحِرْبَاءُ بِالْكَسْرِ : مَسْمَارُ الدَّرْعِ أَوْ هُوَ رَأْسُهُ فِي حَلَقَةِ الدَّرْعِ
أَوْ هُوَ رَأْسُهُ فِي حَلَقَةِ الدَّرْعِ وَالْجَمْعُ الْحَرَابِيُّ وَهِيَ مَسَامِيرُ
الدَّرْعِ وَالْحِرْبَاءُ : الظَّهْرُ أَوْ حِرْبَاءُ الْمَتْنِ : لَحْمُهُ أَوْ سِنْسِنُهُ
أَيْ رَأْسُ فَقَارِهِ وَالْجَمْعُ : الْحَرَابِيُّ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : حَرَابِيُّ الْمَتْنِ
: لَحْمُهُ وَاحِدُهَا : حِرْبَاءُ شُبَّانِ بَحْرِ بَاءِ الْفَلَاةِ فَيَكُونُ مَجَازاً
قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ : .

" فَفَارَتْ لَهُمْ يَوْماً غَلَى اللَّيْلُ قَدَرُهَا تَمْكُّ حَرَابِيُّ الظَّهْرِ
وَتَدَسَعُ